



Distr.
GENERAL

A/39/751
5 December 1984
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والثلاثون
البند ٦١ من جدول الأعمال

تخفيض الميزانيات العسكرية

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد نغاري كيسيلي (تشاد)

أولا - مقدمة

١- أدرج البند المعنون :

" تخفيض الميزانيات العسكرية :

" (أ) تقرير هيئة نزع السلاح ؛

" (ب) تقرير الأمين العام "

في جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والثلاثين وفقا لقرارى الجمعية العامة ١٨٤/٣٨
الف وباء المؤرخين في ٢٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٣ .

٢- وبناء على توصية المكتب ، قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة الثالثة المعقودة
في ٢١ ايلول / سبتمبر ١٩٨٤ ، ان تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله الى اللجنة
الأولى .

٣- وقررت اللجنة الأولى ، في جلستها الثانية المعقودة في ١٥ تشرين الاول / اكتوبر ، أن
تجرى مناقشة عامة بشأن البنود المتعلقة بنزع السلاح المحالة اليها ، وهي البنود من ٤٥ الى
٦٥ والبند ١٤٢ الذى احيل الى اللجنة الأولى من قبل الجمعية العامة في جلستها العامة
١٢٧ المعقودة في ٩ تشرين الاول / اكتوبر ، تعقبها بيانات بشأن بنود محددة من بنود نزع
السلاح ومواصلة المناقشة العامة ، حسب الاقتضاء . وجرى المداولات بشأن هذه البنود
في الجلسات من ٣ الى ٣٦ المعقودة في الفترة من ١٧ تشرين الاول / اكتوبر الى ١٢ تشرين
الثاني / نوفمبر (انظر A/C.1/39/PV.3 الى PV.36) .

- ٤- وفيما يتصل بالبند ٦١ ، كان معروضا على اللجنة الاولى الوثائق التالية :
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح (١) ؛
- (ب) تقرير مرحلي عن وضع أرقام قياسية للأسعار والتعادات في القسوة الشرائية للنفقات العسكرية : تقرير الأمين العام (A/39/399) ؛
- (ج) النفقات العسكرية المبلغه من الدول في شكل موحد : تقرير الأمين العام (A/39/521 و Add.1 و Add.2) ؛
- (د) رسالة مؤرخة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٨٤ موجهة الى الأمين العام من ممثلي الأرجنتين وجمهورية تنزانيا المتحدة والسويد والمكسيك والهند واليونان ، يحيلون بها الاعلان المشترك الصادر عن السيدة انديرا غاندى ، رئيسة وزراء الهند ، والسيد ميغيل دى لا مدريد ، رئيس جمهورية المكسيك ، والسيد جوليوس نيريري ، رئيس جمهورية تنزانيا المتحدة ، والسيد اولاف بالم ، رئيس وزراء السويد ، والسيد اندرياس باباندريو ، رئيس وزراء اليونان ، والسيد راؤول الفونسين ، رئيس جمهورية الأرجنتين ، في ٢٢ أيار/مايو ١٩٨٤ في اثينا وبوينس آيرس ودار السلام وستوكهولم ومكسيكو ونيودلهي (S/16587 - A/39/277) ؛
- (هـ) مذكرة شفوية مؤرخة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٤ موجهة من البعثة الدائمة لبيرو لدى الامم المتحدة الى الأمانة العامة للأمم المتحدة (S/16619 - A/39/296) ؛
- (و) رسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٤ موجهة الى الأمين العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لتوغو لدى الأمم المتحدة (A/39/529) ؛
- (ز) رسالة مؤرخة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر موجهة الى الأمين العام من الممثل الدائم للهند لدى الأمم المتحدة ، يحيل بها البلاغ الختامي لاجتماع وزراء رؤساء وفود بلدان عدم الانحياز الى الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العامة ، المعقودة في نيويورك في الفترة من ١ الى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٤ (A/39/560 - S/16773) .

ثانيا - النظر في الاقتراحات

ألف - مشروع القرار A/C.1/39/L.19

- ٥- في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت اندونيسيا، وأوروغواي، وأيرلندا، وبنغلاديش،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ، الملحق رقم ٤٢ (A/39/42) .

وبيرو ، ورواندا ، ورومانيا ، والسنغال ، والسودان ، والسويد ، وكوستاريكا ، وكولومبيا ، ومالطة ، والنمسا ، ونيجييريا مشروع قرار عنوانه " تخفيض الميزانيات العسكرية " (A/C.1/39/L.19) . وقدم مشروع القرار ممثل رومانيا في الجلسة ٣٥ المعقودة في ٩ تشرين الثاني /نوفمبر .

٦- وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني /نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/39/L.19 بدون تصويت (انظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار الف) .

باء - مشروع القرار A/C.1/39/L.28

٧- وفي ٨ تشرين الثاني /نوفمبر ، قدمت ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) واوروغواي وايرلندا وايطاليا وبلجيكا وبنغلاديش والدانمرك ورومانيا والسودان والسويد وفرنسا وفنلندا وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ومالطة والمكسيك والنرويج والنمسا ونيوزيلندا مشروع قرار عنوانه " تخفيض الميزانيات العسكرية " (A/C.1/39/L.28) ، اشتركت في تقديمه بعد ذلك استراليا . وقدم ممثل السويد مشروع القرار في الجلسة ٣٨ المعقودة في ٤ تشرين الثاني /نوفمبر .

٨- وفي الجلسة ٤٢ المعقودة في ١٩ تشرين الثاني /نوفمبر ، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/39/L.28 بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٠ صوت مقابل ١٤ صوتا وامتناع ٧ أعضاء عن التصويت (انظر الفقرة ٩ ، مشروع القرار باء) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٢) :

المؤيدون : الأرجنتين ، الاردن ، اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، اكوادور ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، الامارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، اوروغواي ، اوغندا ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرتغال ، بلجيكا ، بنغلاديش ، بنما ، بروني دار السلام ، بوتان ، بوتسوانا ، بوروندي ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، توغو ، تونس ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية الدومينيكية ، جيبوتي ، الدانمرك ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زمبابوي ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا ، سنغافورة ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، السويد ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ، العراق ، غابون ، غانا ، غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، الفلبين ،

(٢) اوضح وفدا جمهورية ايران الاسلامية وقطر فيما بعد انه لم يكن في

فنزويلا ، فنلندا ، فيجي ، قبرص ، قطر ، الكاميرون ، كمبوتشيا الديمقراطية ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، مالطة ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوى ، ملديف ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، موريتانيا ، موريشيوس ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيوزيلندا ، هايتي ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، افغانستان ، بلغاريا ، بولندا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، فييت نام ، كوبا ، الكونغو ، منغوليا ، هنغاريا .

الممتنعون : البرازيل ، بورما ، جزر البهاما ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، زامبيا ، الصين ، الهند .

ثالثا - توصية اللجنة الاولى

٩- توصي اللجنة الاولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرارين التاليين :

تخفيض الميزانيات العسكرية

الف

ان الجمعية العامة ،

اذ يساورها بالغ القلق ازاء التصاعد المستمر في سباق التسلح وتزايد النفقات العسكرية مما يشكل عبئا ثقيلا على اقتصادات جميع الدول ويترك اثارا بالغة الضرر على السلم والامن العالميين ،

واذ تعيد مرة اخرى تأكيد احكام الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ، وهي الدورة الاستثنائية الاولى المكرسة لنزع السلاح ،

التي تنص على ان التخفيض التدريجي للميزانيات العسكرية بالاتفاق المتبادل من حيث الارقام المطلقة او بنسب مئوية معينة مثلا ، خاصة من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول الاخرى الهامة من الناحية العسكرية ، سيسهم في كبح سباق التسلح وسيزيد امكانيات اعادة تخصيص الموارد المستخدمة حاليا في الاغراض العسكرية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، ولا سيما لفائدة البلدان النامية (٣) ،

واقناعا منها بان تجميد وتخفيض الميزانيات العسكرية سيكون له اثار مواتية على الحالة الاقتصادية والمالية العالمية وانه قد يسهل الجهود المبذولة لزيادة المساعدة الدولية للبلدان النامية ،

واذ تشير الى ان جميع الدول الاعضاء اكدت من جديد بالاجتماع وبشكل قاطع ، في دورتها الاستثنائية الثانية عشرة ، وهي الدورة الاستثنائية الثانية المكرسة لنزع السلاح ، صحة الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة ، فضلا عن التزامها رسميا بهذه الوثيقة (٤) ،

واذ تشير ايضا الى اعلان اعتبار الثمانينات عقد الامم المتحدة الثاني لنزع السلاح (٥) ، المنصوص فيه على انه ينبغي في خلال هذه الفترة بذل جهود جديدة للتوصل الى اتفاق بشأن تخفيض النفقات العسكرية واعادة تخصيص الموارد الموفرة على هذا النحو ، للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ،

واذ تشير كذلك الى احكام قرارها ٨٣/٣٤ واو المؤرخ في ١١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٩ التي اعيد تاييدها في قراراتها ١٤٢/٣٥ الف المؤرخ في ١٢ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٠ و ٨٢/٣٦ الف المؤرخ في ٩ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨١ ، و ٩٥/٣٧ الف المؤرخ في ١٣ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٢ ، و ١٨٤/٣٨ الف المؤرخ في ٢٠ كانون الاول /ديسمبر ١٩٨٣ ، التي رأت فيها انه ينبغي اعطاء زخم جديد للمحاولات الرامية الى التوصل الى اتفاقات لتجميد النفقات العسكرية او تخفيضها او الحد منها بأية صورة اخرى ، على نحو متوازن ، بما في ذلك اتخاذ تدابير ملائمة للتحقق تكون مرضية لجميع الأطراف المعنية ،

(٣) القرار د - ١٠ / ٢ ، الفقرة ٨٩ .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية الثانية عشرة ،

المرفقات ، البنود ٩ و ١٠ و ١١ و ١٢ و ١٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/S-12/32
الفقرة ٦٢ .

(٥) القرار ٤٦/٣٥ ، المرفق .

وإذ تعلم بهتّى المقترحات المقدمة من الدول الأعضاء وبالنشطة التي تم الاضطلاع بها حتى الآن داخل اطار الأمم المتحدة في ميدان تخفيض الميزانيات العسكرية ،

واقناعا منها بأن تحديد وتفصيل المبادئ التي ينبغى ان تنظم الاجراءات الاخرى للدول من حيث تجسيد الميزانيات العسكرية وتخفيضها يمكن ان يسهما في التوفيق بين اراء الدول ويوجدا الثقة فيما بينها مما يفضي الى التوصل الى اتفاقات دولية بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية ،

وإذ ترى ان التوصل الى اتفاقات دولية بشأن تخفيض النفقات العسكرية ينبغى ان يعتبر الهدف الاساسي من تحديد وتفصيل المبادئ التي ينبغى ان تنظم الاجراءات الاخرى للدول من حيث تجسيد الميزانيات العسكرية وتخفيضها وكذلك الأنشطة الجارية داخل اطار الأمم المتحدة والمتصلة بمسألة تخفيض الميزانيات العسكرية ،

وإذ تحيط علما بتقرير هيئة نزع السلاح عن الاعمال المنجزة في دورتها لعام ١٩٨٣ بشأن البند المعنون " تخفيض الميزانيات العسكرية " (٦) ،

١- تعلن مرة اخرى اقتناعها بإمكانية التوصل الى اتفاقات دولية بشأن تخفيض الميزانيات العسكرية دون مساس بحق جميع الدول في الأمن غير المنقوص ، وفي الدفاع عن النفس وفي السيادة ؛

٢- تؤكد من جديد إمكانية إعادة تخصيص الموارد البشرية والمادية ، الموفرة عن طريق تخفيض النفقات العسكرية ، للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ؛

٣- تطلب الى جميع الدول الأعضاء ، وعلى الأخص أكثرها تسلحا ، ان تعزز استعدادها للتعاون على نحو بناء بغية التوصل الى اتفاقات لتجسيد النفقات العسكرية أو تخفيضها أو الحد منها بآية صورة أخرى ؛

٤- تناشد جميع الدول ، وعلى الأخص أكثرها تسلحا ، ريثما يتم عقد اتفاقات بشأن تخفيض النفقات العسكرية ، ان تمارس ضبط النفس في نفقاتها العسكرية بغية إعادة تخصيص الاموال الموفرة على هذا النحو للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، لاسيما لفائدة البلدان النامية ؛

(٦) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة والثلاثون ،

الملحق رقم ٤٢ (A/39/42) ، الفقرة ٢٤ .

.../...

٥- ترجى من هيئة نزع السلاح ان تواصل ، في دورتها الموضوعية في عام ١٩٨٥ ، النظر في البند المعنون " تخفيض الميزانيات العسكرية " على اساس ورقة العمل ذات الصلة المرفقة بتقريرها (٧) ، فضلا عن الاقتراحات والأفكار الأخرى بشأن الموضوع ، بقصد زيادة تحديد وتفصيل المبادئ التي ينبغي ان تنظم الاجراءات الأخرى للدول في ميدان تجميد وتخفيض الميزانيات العسكرية ، واضعة في اعتبارها امكانية ايراد هذه المبادئ في وثيقة ملائمة في مرحلة مناسبة ؛

٦- تقرر أن تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الأربعين البند المعنون " تخفيض الميزانيات العسكرية " .

بـ

ان الجمعية العامة ،

اذ يساورها بالغ القلق ازاء سباق التسلح والاتجاهات الحالية نحو زيادة معدل نمو النفقات العسكرية الى حد أبعد ، وتبديده للموارد البشرية والاقتصادية الذي يدعو الى الاستياء وما يمكن ان تكون له من اثار ضارة بسلم العالم وأمنه ،

واذ ترى أن التخفيض التدريجي للنفقات العسكرية على اساس متبادل متفق عليه تدبير يمكن أن يسهم في الحد من سباق التسلح ويزيد من فرص إعادة تخصيص الموارد التي تستخدم الان في الأغراض العسكرية لاستخدامها في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وبصفة خاصة لصالح البلدان النامية ،

واقناعا منها بأن هذا التخفيض يمكن بل ينبغي الاضطلاع به على اساس متبادل متفق عليه دون الحاق ضرر بالأمن الوطني لاي بلد ،

واذ تؤكد من جديد اقتناعها بأن أحكام تحديد النفقات العسكرية والابلاغ عنها ومقارنتها والتحقق منها يتعين ان تكون عناصر اساسية في أي اتفاق دولي يتعلق بتخفيض هذه النفقات ،

واذ تشير الى انه تم وضع نظام دولي للابلاغ الموحد عن النفقات العسكرية عملا بقرار الجمعية العامة ١٤٢/٣٥ بـ المؤرخ في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٨٠ ، والى ان تقارير سنوية عن النفقات العسكرية تُرَد الان من عدد من الدول الاعضاء ،

وإذ ترى أن توسيع نطاق المشاركة في نظام إبلاغ الدول الواقعة في مناطق جغرافية مختلفة وتمثل نظم ميزنة مختلفة يشجع على زيادة تحسينه ويزيد الثقة بين الدول بالأسهام في إيجاد قسط أكبر من الصراحة في المسائل العسكرية ،

وإذ تلاحظ ، في هذا الصدد ، المقترح المتعلق بعقد مؤتمر دولي بشأن النفقات العسكرية ،

وإذ تشير إلى قرارها ٣٧/٩٥ بأ^١ المؤرخ في ١٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢ والذي رجست فيه من الأمين العام أن يقدم مساعدة فريق من الخبراء^٢ المؤهلين وبالتعاون الطوعي للدول ، بالاضطلاع بمهمة وضع أرقام قياسية للأسعار والتعديلات في القوة الشرائية للنفقات العسكرية للدول المشتركة ،

وإذ تؤكد أن جميع الأنشطة والمبادرات المذكورة أعلاه فضلا عن الأنشطة الأخرى الجارية داخل الأمم المتحدة والمتصلة بتخفيض النفقات العسكرية لها هدف أساسي هو تيسير المفاوضات المقبلة التي تستهدف إبرام اتفاقات دولية بشأن تخفيض النفقات العسكرية ،

١- تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام (٨) الذي يتضمن الردود الواردة في عام ١٩٨٤ من الدول الأعضاء في إطار نظام الإبلاغ المشار إليه أعلاه ؛

٢- تؤكد الحاجة إلى زيادة عدد الدول المبلغة بهدف تحقيق أكبر قدر ممكن من المشاركة من مناطق جغرافية مختلفة وتمثل نظم ميزنة مختلفة ؛

٣- تكرر توصيتها بأن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تقدم ، مستخدمة وسيلة الإبلاغ ، تقريراً سنوياً إلى الأمين العام في موعد لا يتجاوز ٣٠ نيسان / أبريل عن نفقاتها العسكرية في آخر سنة مالية تتوفر عنها بيانات ؛

٤- تحيط علما أيضاً مع التقرير بالتقرير المرحلي للأمين العام (٩) عن العطية الجارية التي يتم الاضطلاع بها عملاً بالقرار ٣٧/٩٥ بأ^١ ، والتي ستسفر عن تقديم تقرير ختامي إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ؛

(٨) A/39/521 و Add.1 و Add.2 .

(٩) A/39/399 .

- ٥- ترجى من الامين العام ان يقدم الى فريق الخبراء المعني بتخفيض الميزانيات العسكرية ما يلزم من مساعدة وخدمات الامانة ؛
- ٦- تقرر ان تدرج في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الاربعين البند المعنون " تخفيض الميزانيات العسكرية " .
-